

روح المعاني

على صاحبه غير الغارس له وقد سمعت بعض الغارسين يقول : السعفة عندي كأصبع من أصابع يدي وتحقق الحسرة على الذهاب إن كانت المقطوعة النخلة الكريمة أظهر وكذا تحققها على البقاء في أيدي أعدائهم المسلمين إن كانت المتروكة والذي تدل عليه بعض الآثار أن الصحابة كان يقطع الكريمة وبعضهم يقطع غيرها وأقرهما النبي صلى الله عليه وسلم لما أفصح الأول بأن غرضه إغاطة الكفار والثاني بأنه اسبقاء الكريمة للمسلمين وكان ذلك أول نزول المسلمين على أولئك الكفرة ومحاصرتهم لهم فقد روي أنه E أمر في صدر الحرب بقطع نخيلهم فقالوا : يا محمد كنتنهي عن الفساد في الأرض فما بالقطع النخل وتحريقها ! فنزلت الآية وما قطعتم من لينة الخ ولم يتعرض فيها للتحريق لأنه في معنى القطع فاكتفى به عنه وأما التعرض للترك مع أنه بفساد عندهم أيضا فلتقرير عدم كون القطع فسادا في سلك ما ليس بفساد إيدانا بتساويهما في ذلك .

واستدل بالآية على جواز هدم ديار الكفرة وقطع أشجارهم وإحراق زروعهم زيادة لغيظهم وحاصل ما ذكره الفقهاء في المسألة أنها إن علم بقاء ذلك في أيدي الكفرة فالتخريب والتحريق أولى وإلا فالإبقاء أولى ما لم يتضمن ذلك مصلحة وقوله تعالى : وما آفأ الله على رسوله منهم شروع في بيان حال ما أخذ من أموالهم بعد بيان ما حل بأنفسهم من العذاب العاجل والآجل وما فعل بديارهم ونخيلهم من التخريب والقطع أي ما أعاده الله تعالى إلى رسوله A من أولئك الكفرة وهم بنو النضير و ما موصولة مبتدأ والجملة بعدها صلة والعائد محذوف كما أشرنا إليه والجملة المقترنة بالفاء بعد خبر ويجوز كونها شرطية والجملة بعد جواب والمراد بما آفأ سبحانه عليه صلى الله عليه وسلم منهما أموالهم التيبقيت بعد جلائهم والمراد بإعادتها عليه E تحويلها إليه وهو إن لم يقتض سبق حصولها له A نظير ما قيل في قوله تعالى : أولتعودن في ملتنا ظاهر وإن اقتضى سبق الحصول فيما ذكر مجازا وفيه إشعار بأنها كانت حرية بأن تكون له A وإنما وقعت في أيديهم بغير حق فأرجعها الله تعالى إلى مستحقها وكذا شأن جميع أموال الكفرة التي تكون فيئا للمؤمنين لأننا D خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق من الأموال ليتوسلوا به إلى طاعته فهو جدير بأن يكون للمطيعين ولذا قيل للغنيمة التي لا تلحق فيها مشقة : فيء مع أنه منفاء الظل غذا رجع ونقل الراغب عن بعضهم أنه سمي بذلك تشبيها بالفيء الذي هو الظل تنبيها على أن أشرف أغراض الدنيا يجري مجرى ظل زائل و آفأ على ما في البحر بمعنى المضارع أما غذا كانت ما شرطية فظاهر وأما إذا كانت موصولة فلأنها إذا كانت الفاء في خبرها تكون مشبهة باسم الشرط فإن كانت آية نازلة

قبل جلائهم كانتمخبرة بغيب وإن كانتنزلت بعد جلائهم وحصول أموالهم في يد الرسول فكانت بياناً لما يستقبل وحكم الماضي حكمه والذي يدل عليه الأخبار أنها نزلت بعد روي أن بني النضير لما أجلوا عن أوطانهم وتركوا ربايعهم وأموالهم طلب المسلمون تخميسها كغنائم بدر فنزل ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من الخ فكانت لرسول الله ﷺ خاصة فقد أخرج البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكان لرسول الله ﷺ خاصة فكان ينفق على أهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح والكرام عدة في سبيل الله ﷻ